

رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٣ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم

التأديبية وتعديلاته :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا (الدائرة الثانية - موضوع) في الطعن رقم ٥٣٨٤

لسنة ٥٥ ق.ع الصادر بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢٢ :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٦/٨/٢٤ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار :

(المادة الأولى)

يعاد ترتيب أقدمية السيد المستشار / عماد الدين عتريس صميدة - في درجة وكيل عام التي يشغلها حالياً، على أن يكون لاحقاً للسيد المستشار / محمد عبد الله عبد الحميد أبو همبلة، وسابقاً للسيدة المستشار / مرام محمد قدرى بدير النفيلى "الوكيلين العامين".

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ المحرم سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٦ أكتوبر سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسي